

Distr.: General  
10 July 2020  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة  
عملا بالقرار 1718 (2006)

مذكرة شفوية مؤرخة 8 تموز/يوليه 2020 موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة  
للجزائر لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية الجزائر الشعبية الديمقراطية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1718 (2006)، المكلفة بالإشراف على تدابير الجزاءات ذات الصلة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتتشرف بتقديم التقرير الوطني عن التدابير التي اتخذتها حكومة الجزائر، خلال السنوات 2017 و 2018 و 2019، لتنفيذ بعض أحكام القرار 2375 (2017) (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 8 تموز/يوليه 2020 الموجهة إلى رئيس اللجنة من  
البعثة الدائمة للجزائر لدى الأمم المتحدة

[الأصل بالفرنسية]

**تقرير الجزائر عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 2375 (2017)**

في إطار تنفيذ قرار مجلس الأمن 2375 (2017) بشأن تدابير الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، اتخذت الجزائر عدة تدابير قانونية وقضائية وتنفيذية.

**2017**

- اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2017: قرّرت الجزائر عدم منح تأشيرات عمل لمواطني كوريا الشمالية. وقد صدرت تعليمات من وزارة الخارجية إلى جميع المراكز الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية في الخارج لتنفيذ هذا التوجيه.
- اعتبارا من 31 كانون الأول/ديسمبر 2017: قرّرت الجزائر عدم منح تصاريح عمل لمواطني كوريا الشمالية وعدم تجديد التصاريح السارية بعد انتهاء صلاحيتها. وقد أصدرت كل من وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ووزارة الداخلية تعليمات إلى مديريات التشغيل في الولايات من أجل تنفيذ هذا التوجيه بدقة.
- وقد نُصحت الشركات التي تستخدم موظفين مشمولين بأحكام القرار بأن تستبدلهم تدريجيا وأن تتجنب استخدامهم في المستقبل.

**2018**

- المعلومات الواردة في تقرير عام 2017 بشأن تنفيذ القرار 2375 (2017) لا تزال صحيحة.

**2019**

- في 10 آذار/مارس 2019: أعادت الجزائر جميع العمال الكوريين الشماليين الذين يحملون تصاريح للعمل على أراضيها إلى وطنهم قبل 22 كانون الأول/ديسمبر 2019، التاريخ الذي حددته لجنة الجزاءات. وانتهت صلاحية جميع عقود العمل الموقعة مع المواطنين الكوريين الشماليين ولم يُجدد أي منها منذ 10 آذار/مارس 2019.